



تقرير خاص تموز/ يوليو 2011



المستجدات المتعلقة بالجدار

سبع سنوات على صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن الجدار: أثر الجدار على منطقة القدس الشرقية

عن الجدار الذي صدر في تموز/ يوليو 2010 بمناسبة ذكرى مرور ستة أعوام على صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية. سيركز تقرير هذا العام على أثر الجدار على منطقة القدس الشرقية، وبخاصة مجتمعات وأسر الضفة الغربية التي يعزلها الجدار في ناحية القدس.

نتيجة الآثار الإنسانية الشاملة الناجمة عن الجدار، يقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية منذ عام 2003 بالرصد وإصدار تقارير عن المجتمعات الفلسطينية المتضررة في الضفة الغربية، بما في ذلك القدس الشرقية. ويلخص التقرير الذي بين أيديكم المستجدات الرئيسية لهذا البحث في حين يستعرض التطورات التي وقعت منذ نشر آخر تقرير

سبع سنوات على صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بشأن الجدار: أثر الجدار على منطقة القدس

لا يزال السكان المدنيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة يتحملون وطأة الصراع والاحتلال الإسرائيلي المستمرين. وأدى هذا إلى أزمة حماية تنطوي على نتائج إنسانية خطيرة وسلبية أحدثها غياب احترام القانون الدولي.


وفي قلب هذه الأزمة حدد الفريق القطري للعمل الإنساني وشركاؤه في الأراضي الفلسطينية المحتلة خمس قضايا أساسية للحماية كأولويات للعمل الدعوي المستهدف:

- المساءلة ومسؤولية الأطراف الثالثة
- الحياة والحرية والأمن
- التهجير القسري وترحيل السكان
- حرية التنقل والوصول
- الفضاء الإنساني

ويعالج التقرير تأثير الجدار، وهو مكون رئيسي في نظام متعدد المستويات من العوائق المادية والإدارية التي تقيد بشدة حرية التنقل والوصول في أرجاء الضفة الغربية. وأدى الجدار والقيود المصاحبة له إلى تفتيت متزايد للأراضي، بما في ذلك العزلة المتواصلة للقدس الشرقية عن بقية الأراضي الفلسطينية المحتلة. كذلك يعزل الجدار الأرض والموارد اللازمة للأرض والتنمية الفلسطينييتين، مما يؤدي إلى تقليص النشاط الزراعي ويقوض سبل العيش الزراعية في الضفة الغربية.

ويحق للسكان المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة التنقل بحرية وأمان في، وكذلك من وإلى، الضفة الغربية (بما في ذلك القدس الشرقية) وقطاع غزة. وحرية التنقل والوصول، وكذلك القدرة على تخطيط التجمعات العمرانية وتطويرها وكلها أمور ضرورية لتوفير سبل العيش وتقليل الاعتماد على المعونات الإنسانية وتحقيق انتعاش اقتصادي.

وعموماً، يتعين على كل أطراف الصراع التقيد بالتزاماتهم بموجب القانون الدولي بحماية السكان المدنيين واحترام حقوقهم. وتحمل إسرائيل باعتبارها قوة احتلال المسؤولية عن إدارة احتلالها على نحو يفيد السكان الفلسطينيين ويضمن تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان. وتحمل جميع الدول مسؤولية مشتركة في ضمان احترام القانون الدولي في الأراضي الفلسطينية المحتلة: وفي سياق هذا التقرير، نصت محكمة العدل الدولية على أنه لا ينبغي للدول الأعضاء في الأمم المتحدة الاعتراف بالوضع غير القانوني الذي أوجده الجدار ويجب أن تضمن إسرائيل للقانون الدولي. وحماية المدنيين وعلى أن المساعدات ليست أوراقاً للمساومة في إطار البحث عن حل سياسي، وإنما حقوق أساسية يجب احترامها في كل الأوقات.



البوابات الزراعية

- عدد مرات الفتح: يوماً * (Green X)
- موسمية ** (Blue X)
- موسمية/أسبوعية *** (Yellow X)

الجدار في الضفة الغربية

- مشيد (Red line)
- قيد التشييد (Dotted red line)
- مخطط له (Dotted black line)
- حاجز جدار (Red X)
- المستوطنات الإسرائيلية (Red shaded area)
- وراء الجدار (Grey shaded area)
- مناطق خلف الجدار (Light grey shaded area)

* تفتح في الوقت الحالي من 20 - 60 دقيقة 3 مرات في اليوم

** تفتح يوماً أثناء موسم قطف الزيتون فقط


*** تفتح ثلاث مرات يومياً: 1- 3 أيام/ أسبوعياً: أثناء موسم قطف الزيتون.

DISCLAIMER:

The designations employed and the presentation of material on this map do not imply the expression of any opinion whatsoever on the part of the Secretariat of the United Nations concerning the legal status of any country, territory, city or area or of its authorities, or concerning the delimitation of its frontiers or boundaries. Reproduction and/or use of this material is only permitted with express reference to "United Nations OCHA oPt" as the source.

الجدار: حقائق وأرقام

حالة البناء: يبلغ الطول الإجمالي للجدار 705 كيلومترات، أي أكثر من مثلي طول خط الهدنة (الخط الأخضر) الفاصل بين الضفة الغربية وإسرائيل والذي يبلغ طوله 320 كيلو متراً. وتمّ بناء 61.8 بالمائة من الجدار، وهناك 8.2 بالمائة إضافية قيد الإنشاء، و30 بالمائة مخطط إنشاؤها ولكن لم يبدأ بناؤها بعد. وعند اكتمال الجدار سيكون ما يقرب من 15 بالمائة منه فحسب مبني على الخط الأخضر أو في إسرائيل. وسيكون 85 بالمائة من مساره داخل الضفة الغربية، وبذلك يعزل 9.5 بالمائة تقريبا من أراضي الضفة الغربية بما يشمل القدس الشرقية والمنطقة الحرام.



مكونات الجدار: يتكون الجدار من سياج وخنادق وأسلاك شائكة وطرق رملية ونظام مراقبة إلكتروني وطرق للدوريات ومنطقة عازلة. ويتكون ما يقرب من 61 كيلومتراً من الجدار المُشيد من قطع إسمنتية يتراوح ارتفاعها بين 8-9 أمتار موصولة مع بعضها البعض لتشكل جداراً، خاصة في المناطق الحضرية مثل القدس وبيت لحم وقلقيلية وطولكرم.

وتمّ الحصول على الأراضي لبناء الجدار عن طريق مصادرة الأراضي من مالكيها الفلسطينيين بأوامر عسكرية من وزارة الدفاع الإسرائيلية. وهذه الأوامر سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

المنطقة المغلقة (منطقة التماس) يقيم حالياً حوالي 6.500 فلسطيني في المنطقة المغلقة الواقعة بين الخط الأخضر والجدار، ويتوجب على من تزيد أعمارهم عن 16 عاماً التقدم بطلب للحصول على تصريح «إقامة دائمة» لمواصلة العيش في منازلهم. ويضطر السكان إلى عبور حواجز الجدار للوصول إلى أماكن عملهم وإلى الخدمات الحيوية، وللحفاظ على علاقاتهم العائلية الاجتماعية في الجهة الفلسطينية من الجدار. وإذا ما اكتمل بناء الجدار كما هو مخطط له، فإن حوالي 25,000 من فلسطيني الضفة الغربية سيقطنون بين الجدار والخط الأخضر. وسيقطن معظم الفلسطينيين الذين يحملون بطاقات هوية القدس الشرقية أيضاً بين الجدار والخط الأخضر.





التصاريح و نظام البوابات: الفلسطينيون الذين يرغبون في الوصول إلى أراضٍ في المنطقة المغلقة بين الجدار والخط الأخضر - «منطقة التماس» - ملزمون في الوقت الحالي باستخدام آلية التنسيق المسبق، أو تقديم طلب للحصول على تصاريح «زيارة». وقد تمّ تحديد 66 بوابة مخصصة للمرور عبر الجدار. ولا تُفتح غالبية البوابات سوى أثناء موسم قطف الزيتون وغالباً ما تفتح لفتحات محدودة خلال النهار. ويجب على المزارعين العودة من المنطقة المغلقة قبل أن تقفل البوابة بعد الظهر لبقية اليوم.

الجدار في القدس: يبلغ طول الجدار في منطقة القدس 142 كيلومتراً، لا يتقاطع سوى أربعة كيلومترات من القسم المكتمل منها مع مسار الخط الأخضر. يُغيّر الجدار الحقائق الجغرافية والاقتصادية والحياة الاجتماعية، ليس للسكان الفلسطينيين القاطنين في منطقة بلدية القدس التي حدّتها إسرائيل فحسب، بل وأيضاً حياة سكان المنطقة الحضرية الأوسع، إذ أنه يفصل الأحياء والضواحي الفلسطينية عن بعضها البعض ويعزلها عن المركز الحضري، كما أنّه يفصل المجتمعات الريفية عن أراضيها في المناطق المحيطة بالقدس.



الجدار والمستوطنات: تعتبر حماية المستوطنات الإسرائيلية الموجودة في الضفة الغربية بالإضافة إلى مستوطنات القدس الشرقية واحدة من أهم العوامل التي تحدد مسار الجدار وانحرافه عن الخط الأخضر. يحيط الجدار بمعظم المستوطنات، وتشمل كتلة شومرون الاستيطانية، وأرييل، وجفعات زئيف، ومعالي أدوميم ومستوطنة وكتلة غوش عتسيون الاستيطانية. وحالياً تمّ ضمّ 71 مستوطنة من مجموع 150 مستوطنة تقع في الضفة الغربية، إضافة إلى مستوطنات القدس الشرقية، إلى الجانب «الإسرائيلي» من الجدار.

1. الجدار: الوضع الحالي

محكمة العدل العليا الإسرائيلية، كالجارية حالياً في مجمّع خربة جبارة في طولكرم، تواصل نمط إزالة التجمعات الفلسطينية في «منطقة التماس» - وهي المنطقة الواقعة بين الجدار والخط الأخضر والتي تمّ الإعلان عنها «منطقة عسكرية مغلقة» - وإعادة ربطها ببقية الضفة الغربية.

وبالرغم من أن أعمال البناء في حدّها الأدنى، إلا أنّ الأثر السلبي للجدار المبني في المجتمعات الفلسطينية على الأوضاع الإنسانية مستمر. وبالرغم من إعادة تحويل المسار في بعض المناطق مؤخراً، ما زال 6,500 فلسطيني يقيمون في «منطقة التماس». ويتوجب على من تزيد أعمارهم عن 16 عاماً التقدم بطلب للحصول على تصريح «إقامة دائمة» لمواصلة العيش في منازلهم.⁶ ولا يتوافر سوى القليل من الخدمات الصحية والتعليمية في المنطقة بين الجدار والخط الأخضر مما يضطر السكان إلى عبور حواجز الجدار للوصول إلى أماكن عملهم وإلى الخدمات الضرورية، وللحفاظ على علاقاتهم العائلية والاجتماعية في الجهة الفلسطينية من الجدار.

كذلك فإنّ الفلسطينيين ملزمون باستخدام آلية «التنسيق المسبق»، أو تقديم طلب للحصول على تصاريح «زيارة» من السلطات الإسرائيلية للوصول إلى الأراضي الزراعية ومصادر المياه في «منطقة التماس»، حيث أن الوصول محصور ببوابة محدّدة. وكما تمّ توثيقه في تقارير أخرى أصدرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية حول الجدار فإنّ منح عدد محدود من هذه التصاريح إلى جانب فتح بوابات الجدار لفترات محدودة قلّص النشاطات الزراعية وقوّض سبل العيش الزراعية في أنحاء الضفة الغربية.

كذلك أثر الجدار بصورة سلبية على المراكز الحضرية في الضفة الغربية، وخصوصاً في القدس الشرقية، إذ أنّ الجدار يفصل الأحياء والضواحي الفلسطينية عن بعضها ويعزلها عن المركز الحضري، كما أنّه يفصل المجتمعات الريفية عن أراضيها في المناطق المحيطة بالقدس. سيركز هذا التقرير على أثر الجدار على منطقة القدس الشرقية وخصوصاً في مجتمعات وأسر الضفة الغربية المعزولة حالياً في «جانب القدس» من الجدار.

في صيف عام 2002، وفي أعقاب تجدد حملة التفجيرات الانتحارية التي نفذها مسلحون فلسطينيون في إسرائيل، صادقت حكومة إسرائيل على بناء جدار هدفه المعلن منع المفجرين الانتحاريين القادمين من الضفة الغربية من الدخول إلى إسرائيل.¹ يبلغ طول الجدار بحسب أحدث مسار مصادق عليه 708 كيلومترات وهو أكثر من مثلي طول خط الهدنة عام 1949 (الخط الأخضر) بين الضفة الغربية وإسرائيل. وقد أكتمل ما نسبته حوالي 61.8 بالمائة من الجدار؛ وهناك 8.2 بالمائة إضافية قيد الإنشاء، و30 بالمائة مخططة ولكن لم يبدأ بناؤها بعد.² وسيمرّ معظم مسار الجدار عند اكتماله، أي حوالي 85 بالمائة، داخل الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، بدلا من الخط الأخضر.

وتشكل المساحة الكلية للأراضي الواقعة بين الجدار والخط الأخضر 9.4 بالمائة من الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية والمنطقة الحرام. وتشكل المستوطنات الإسرائيلية، بما في ذلك المساحات المخصصة في التخطيط لتوسيعها المستقبلي، عاملاً رئيسياً لانحراف مسار الجدار عن الخط الأخضر.³ و تضم المساحة الباقية على الجانب الغربي من الجدار 71 من أصل 150 من هذه المستوطنات وأكثر من 85 في المائة من عدد المستوطنين الإجمالي في الضفة الغربية (بما في ذلك القدس الشرقية).
(انظر خريطة: توقعات مسار الجدار في الضفة الغربية)

وفي السنوات الأخيرة، توقف بناء مقاطع جديدة من الجدار توقفاً تاماً تقريباً نتيجة لعدد من القيود المالية والمخاوف التي أثارها المجتمع الدولي وعدم وجود طلب من المجتمع الإسرائيلي.⁴ ومنذ نشر آخر تقرير لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية حول الجدار في تموز/يوليو 2010 انحصرت أعمال البناء الجديدة في شمال القدس الشرقية وشمال غرب محافظة بيت لحم. وقد تضمنت معظم أعمال الإنشاء الأخيرة تحويل مسار الجدار التي أمرت بها محكمة العدل العليا الإسرائيلية، كما حدث في قرية بلعين في حزيران/ يونيو 2011، بعد مرور أربعة أعوام على قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية بشأن تعديل مسار الجدار.⁵ بالإضافة إلى أنّ عمليات تعديل مسار الجدار الأخرى التي أمرت بتنفيذها



الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن الجدار، تموز/يوليو 2004

في التاسع من تموز/يوليو 2004، أصدرت محكمة العدل الدولية، وهي الهيئة القضائية الرئيسية في الأمم المتحدة، رأياً استشارياً حول التبعات القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وأقرت المحكمة بأنه يجب على إسرائيل "أن تتصدى للعديد من أعمال القتل والعنف العشوائية ضد مواطنيها"، وأن "لها الحق، بل من الواجب عليها فعلاً، أن ترد من أجل حماية حياة مواطنيها [ولكن] الإجراءات التي تتبعها يجب أن تظل متطابقة مع القانون الدولي المعمول به".⁷

ونصّت المحكمة على أن مقاطع الجدار التي تعبر داخل الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، إلى جانب نظام البوابة والتصاريح المرتبط به، هي انتهاك من جانب إسرائيل لالتزاماتها التي نص عليها القانون الدولي. ودعت محكمة العدل الدولية إسرائيل إلى: وقف بناء الجدار، "بما في ذلك في القدس الشرقية وما حولها"، وتفكيك الأجزاء التي أنجزت بالفعل، وإلى "إلغاء أو إبطال مفعول جميع القوانين التشريعية واللوائح التنظيمية ذات الصلة".⁸

كذلك، ألزمت المحكمة الدول الأعضاء بعدم الاعتراف بالوضع غير القانوني الذي شكّله الجدار وضمان امتثال إسرائيل للقانون الدولي. وبالرغم من أنّ هذا القرار الاستشاري غير ملزم قانونياً، إلا أنّ الجمعية العامة أقرت بأغلبية ساحقة في 20 تموز/يوليو القرار ES-10/15 الذي طالب إسرائيل بالامتثال لرأي محكمة العدل الدولية.

2. تقييد الوصول إلى الأراضي ومصادر كسب الرزق

1.2 نظام «التنسيق المسبق»

"هذه الإغلاقات المطولة للبوابات هي ببساطة كسب للوقت للمستوطنات، وعاجلاً أم آجلاً، سيتم الاستيلاء على جميع أراضينا الزراعية لتوسيع مستوطنة جفعات زئيف."

أقوال أحد وجهاء قرية بدو، حزيران/يونيو 2011.

والارتباط الإقليمي الإسرائيلي للمصادقة عليها. ثم يقدم مكتب التنسيق والارتباط الإقليمي الإسرائيلي قائمة الأسماء المعتمدة لشرطة حرس الحدود التي تتحكم، جنباً إلى جنب مع موظفي البوابات، بمرور المزارعين. تعني هذه الدرجات المتباينة من البيروقراطية التي تنطوي عليها آلية التنسيق في الغالب أن عملية المصادقة على قائمة يمكن أن تستغرق ما يصل إلى عشرة أيام، حيث تكون البوابات خلال هذه الفترة مغلقة في العادة.⁹

في عام 2011، تم تقييد الوصول إلى الأراضي في منطقة بدو بصورة صارمة بسبب خلاف ما بين مكتب التنسيق والارتباط الإسرائيلي والمزارعين حول فرض «تقويم موسمي» يحدد عدد أيام الوصول المطلوبة وفق المحصول ومساحة الأرض. وفي الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وأول أيار/مايو 2011 تم فتح هذه البوابات لفترة بلغت ستة

لم يكن بناء الجدار بحد ذاته، بل مساره، موضوع الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية في عام 2004. فالمسار المتوغل، جنباً إلى جنب مع ما يرافقه من نظام تصاريح وبوابات، هو المسبب الرئيسي للآثار الإنسانية التي يعاني منها الفلسطينيون. فوصول المزارعين الفلسطينيين إلى الأراضي الواقعة خلف الجدار محصور ببوابات محددة ومشروط بالحصول على تصريح خاص من السلطات الإسرائيلية أو من خلال آلية التنسيق المسبق - الذي يتضمن بطاقات هوية وقوائم أسماء يتم الاحتفاظ بها عند البوابة التي يتم فتحها بالتنسيق مع مكتب الارتباط الإسرائيلي.

في منطقة بدو الواقعة في محافظة القدس، عُرِّلت تجمعات بيت اجزا، وبدو وبيت سوريك (11,500 نسمة تقريباً) عن حوالي خمسين بالمائة من أراضيها الزراعية، الواقعة الآن خلف الجدار في كتلة مستوطنة جفعات زئيف. ولا يستطيع المزارعون الفلسطينيون الوصول إلى هذه الأراضي سوى عبر نظام تنسيق مسبق شاق، يضطرون بموجبه أن يضعوا أسماءهم في قائمة يتم تجميعها كل أسبوعين، في المتوسط، وذلك عن طريق مكتب التنسيق الإقليمي الفلسطيني، والذي بدوره يقدم قائمة لمكتب التنسيق





المحكمة العليا الإسرائيلية ترفض دعوى استئناف لإلغاء نظام التصاريح

بعد إنشاء نظام المنطقة المغلقة أو "منطقة التماس" في شمال الضفة الغربية في عام 2003، قدمت منظمتان إسرائيلية، (هموكيد- مركز الدفاع عن الفرد، ورابطة الحقوق المدنية في إسرائيل)، التماساً لمحكمة العدل العليا الإسرائيلية يطلبان فيه إلغاء هذا النظام. وزعمت المنظمتان أن نظام التصاريح لا يخدم أهدافاً أمنية، وإنما يستهدف مصادرة الأراضي الفلسطينية وضماها إلى إسرائيل. وطبقاً للمنظمتين اللتين قدمتهما الالتماس، تشير البيانات المقدمة إلى المحكمة العليا الإسرائيلية إلى أن أكثر من 90 في المائة من طلبات الحصول على تصاريح التي رفضت بين عامي 2006 و2009 كانت بسبب فشل إثبات "الصلة بالأرض"، وليس بسبب مخاوف أمنية.¹¹

وفي 5 نيسان/أبريل، رفضت محكمة العدل العليا الإسرائيلية الالتماس. وقبلت المحكمة موقف مدعي الدولة القائل بأن نظام "منطقة التماس" يلبي الاحتياجات الأمنية المشروعة وإن القيود المفروضة على الفلسطينيين الناجمة عنه متناسبة. ومع هذا، أمرت محكمة العدل العليا بأن تدخل الدولة عدداً من التعديلات على النظام، بهدف تقليل أثرها على الفلسطينيين. وتشمل هذه التعديلات السماح بمرور السكان من أي منفذ على طول الجدار، بدلاً من السماح لهم بالمرور من خلال نقاط محددة، مما يوسع الأسس التي يمكن استناداً إليها الموافقة على طلبات الحصول على تصاريح "زائر" أو تصريح للإقامة الدائمة، ووضع إطار زمني معقول للتعامل مع طلبات الحصول على تصاريح.

ويتعارض قرار محكمة العدل العليا هذا مع الرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في تموز/يوليو 2004، الذي انتهى إلى أن نظام التصاريح غير قانوني بموجب القانون الدولي وخلصت إلى أن يتعين على إسرائيل إلغاءه.

11 مزارعاً فقط تصاريح لعبور هذه البوابات خلال موسم قطف الزيتون عام 2010، ورفض معظم المزارعين التقدم بطلبات للحصول على تصاريح.

وللتقدم بطلب للحصول على تصريح، أو تجديده يجب على المتقدمين استيفاء الاعتبارات الأمنية اللازمة لجميع التصاريح التي تصدرها إسرائيل، وتقديم وثائق ملكية الأرض أو وثائق ضريبة الأراضي سارية المفعول التي تثبت «صلة المتقدم بالأرض» الواقعة في المنطقة المغلقة. وهذا المطلب الأخير يعتبر شرطاً شاقاً على وجه الخصوص نظراً لأنّ 33 بالمائة فحسب من الأراضي الواقعة في الضفة الغربية تمّ تسجيلها بصورة رسمية إذ أنّ الملكية تنقل بأساليب تقليدية لا تتطلب وثائق توريث رسمية.²¹ وقد ظهر أثر هذه السياسة واضحاً خلال موسم قطف الزيتون في عام 2010، إذ أن جميع المتقدمين الـ70 من قرية وادي شامي في منطقة بيت لحم تمّ رفض طلباتهم بحجة عدم وجود وثائق ملكية للأرض، رغم إصدار مزيد من التصاريح في مثل هذه الفترات للعائلات الزراعية. وفي نيسان/أبريل 2011 رفضت محكمة العدل العليا الإسرائيلية التماس يطعن في قانونية نظام تصاريح الجدار وفق

أيام فقط: ومؤخراً (22 حزيران/يونيو حتى 5 تموز/يوليو) فتحت بوابات بدو خمسة أيام في الأسبوع ثلاثة مرات في اليوم. بالرغم من ذلك، نتيجة الإغلاق المطول لم يتمكن المزارعون من إتمام أعمال الحرث، والتقليم، والرش، والبذر الضرورية، وبالتالي تأثرت جودة وكمية محصول الزيتون، والدراق والخوخ والعنب مما زاد من تقويض الوضع الاقتصادي الذي تعاني منه القرية.¹⁰

2.2 تصاريح الزيارة

في معظم الحالات، يكون الوصول إلى الأراضي التي يعزلها الجدار مشروطاً بالحصول على تصريح من السلطات الإسرائيلية. وهو الحال في شمال الضفة الغربية منذ تشرين الأول/أكتوبر 2003، حيث أصبح الفلسطينيون مضطرين للحصول على تصاريح زيارة للوصول إلى الأراضي الزراعية الواقعة بين الجدار والخط الأخضر، والتي أعلن أنها «منطقة عسكرية مغلقة»²². وفي أوائل عام 2009 تمّ توسيع هذا الإجراء لتشمل معظم المناطق في وسط وجنوب الضفة الغربية\ ويتطلب الآن الحصول على تصاريح لعبور ستة بوابات من أصل 16 نقطة عبور في الجدار في محافظة القدس (14 بوابة و حاجزي جدار). وخلال عام 2010 مُنح

البوابات المخصصة للعبور للأراضي الزراعية حتى حزيران/يونيو 2011¹³

عدد البوابات	الوصف	نوع البوابة
12	تفتح يومياً، عادة لمدة ساعة في الصباح الباكر وعند الظهر وفي ساعة متأخرة بعد الظهر للسماح للمزارعين بالوصول إلى أراضيهم في المنطقة المغلقة. لا يسمح سوى لأقلية من حملة التصاريح، الرعاة عموماً، بالبقاء في أراضيهم ليلاً، ويتعين على الآخرين جميعاً مغادرة المنطقة المغلقة عندما تغلق البوابة بقية اليوم.	بوابات يومية
10	تفتح موسميّاً، عادة أثناء موسم قطف الزيتون، للسماح للمزارعين بالوصول إلى بساتين الزيتون الخاصة بهم في المنطقة المغلقة. كذلك تفتح من يوم إلى ثلاثة أيام في الأسبوع خلال العام.	بوابات أسبوعية أو موسمية
44	تفتح لفترة محدودة أثناء موسم قطف الزيتون السنوي، تشرين الأول/أكتوبر حتى كانون الأول/ديسمبر. هذه المجموعة تشمل أيضاً نقاط التفتيش التي تستخدم للوصول إلى الأراضي الزراعية أثناء موسم قطف الزيتون.	بوابات موسمية
66	الأجمالي	

القانون الدولي والقانون المحلي تمّ التقدم به لمحكمة العدل العليا الإسرائيلية منذ بداية العمل بنظام التصاريح في عام 2003.

2.3 البوابات الزراعية

يتمّ توجيه الفلسطينيين الحاصلين على تصاريح والراغبين بالوصول إلى الأراضي الواقعة في المنطقة المغلقة بين الجدار والخط الأخضر عبر نقاط عبور رسمية، غالباً ما تكون بوابات مخصصة لحملة هذه التصاريح. وحالياً توجد 66 بوابة تفتح بصورة يومية أو موسمية أو أسبوعية. ولا تُفتح غالبية هذه البوابات سوى أثناء موسم قطف الزيتون وعادةً ما تفتح لفترات محدودة خلال النهار. وبالرغم من إطالة أوقات فتح هذه البوابات خلال موسم قطف الزيتون إلا أنّ هذا الوقت غير كافٍ ولا يتيح للمزارعين إتمام نشاطاتهم الزراعية الممتدة طوال السنة كالحرثة والتسميد والتعامل مع الآفات الزراعية والعشب. بالإضافة إلى محدودية مواقيت فتحها، تعتبر بوابات الجدار أكثر الحواجز تقييداً للتنقل في الضفة الغربية. ويتوجب على حملة التصاريح أن يصطفوا على البوابة لفحص وثائقهم وتفتيش أمتعتهم وتفتيشهم شخصياً، كما يقوم الجنود بمقارنة أسمائهم بقائمة لديهم قبل السماح لهم بالعبور. وعند السماح لهم بالعبور عبر البوابة، قد تكون أرض المزارع بعيدة ومسارها وعراً ونظراً

لاعتبار المزارعين «زوار»، فلا يمنح سوى لعدد قليل من المزارعين تصاريح تسمح لهم بالبقاء في المنطقة المغلقة مدة 24 ساعة والمبيت فيها، ولذا يجب على المزارعين الذين لا يمنحون هذه التصاريح العودة ووضع إشارة بجانب أسمائهم قبل إقفال البوابة في ذلك اليوم في ساعة متأخرة بعد الظهر.

ولاستغلال هذا الوقت المحدود بأفضل وجه يعمل حاملو التصاريح في الصيف في منتصف النهار حين تكون أشعة الشمس في أوجها وفي الشتاء ينتظرون في طوابير في البرد والظلام قبل موعد فتح البوابة. وعندما تكون البوابة مغلقة ولا يتواجد عليها جنود بين مواعيد فتحها المقررة، لا يستطيع المزارعون العودة فوراً إلى الجانب الفلسطيني من الجدار في حالات الطوارئ. وهناك قلق واسع بين المزارعين بشأن عدم قدرتهم على مغادرة «منطقة التماس» في حالة وقوع حوادث عمل أو التعرّض للدغات الأفاعي أو استنشاق المبيدات الحشرية. تعتبر ساعات فتح البوابات بمثابة عقاب للموظفين والمزارعين الذين يعملون بدوام جزئي والذين يستطيعون العمل في زراعة أرض العائلة بعد إتمام عملهم اليومي المعتاد من أجل الاستهلاك المنزلي أو كدخل إضافي.

تقييد الوصول إلى بيت سوريك

في منطقة بدو، يقع ثلثا أشجار الزيتون والفاكهة التي تخص بيت سوريك في «منطقة التماس» ولا يمكن الوصول إليها إلا من خلال بوابة هار آدار. وعندما طبق نظام التصاريح على البوابة في كانون الثاني/يناير 2009، رفض المزارعون الذين يقدر عددهم بنحو 600 مزارع التقدم للحصول على تصاريح، استناداً إلى معارضتهم للإعلان وعلمهم بأن نظام التصاريح في الضفة الغربية أدى إلى تقليص وصول المزارعين وإلى تعقيدات إدارية وبيروقراطية. وبعد عامين تقريباً من عدم الوصول والخوف على أرضهم الواقعة وراء بوابة هار آدار قد تعلن «كأراض مملوكة للدولة»، قدم المزارعون في تشرين الثاني/نوفمبر 2010 طلبات للحصول على تصاريح وفي وقت لاحق حصل 70 مزارعاً، بينهم أفراد عائلة واحدة على تصاريح لثلاثة أسابيع. وظلت البوابات في الوقت اللاحق مغلقة حتى نيسان/أبريل 2011 عندما فتحت لثلاثة أيام فقط وأعيد فتحها في 22 حزيران/يونيو، إلى جانب البوابات الأخرى في بدو خمسة أيام في الأسبوع وثلاث بوابات تفتح يومياً.

ومع هذا، فإن 15 مزارعاً فقط هم الذين يحملون تصاريح صدرت في نيسان/أبريل. وصدرت تصاريح قصيرة الأجل للمزارعين الأصغر سناً؛ وصدرت تصاريح تتراوح بين عام وعامين للمزارعين الأكبر سناً ولكن بعضهم لا يستطيع رعاية الأرض بمفردهم ويحتاجون إلى مساعدة المزارعين الأصغر سناً.¹⁴

3. مجتمعات المناطق المغلقة: تقييد الوصول إلى مراكز الحياة والخدمات

محافظة طولكرم أعمال تصحيح لمسار الجدار، نتيجة قرار أصدرته محكمة العدل العليا الإسرائيلية في أعقاب التماس قدمه السكان يطلبون فيه تفكيك الجدار الذي يفصل القرية عن بقية الضفة الغربية. وبالرغم من أن تحويل مسار الجدار أدى إلى "تحرير" المجتمع من "الحبس البيروقراطي والاجتماعي" إلا أن بناء مقاطع جديدة من الجدار أدت إلى مصادرة الأراضي وتجريف 587 دونم من الأراضي الزراعية التي تعود لخمسين عائلة من قرية فرعون المجاورة.¹⁸

إجمالاً، وعلى الرغم من توسيع «منطقة التماس» جنوباً، انخفض عدد السكان الذين يعيشون في المناطق المغلقة وراء الجدار من حوالي 10,000 عام 2003 إلى 6,500 نسمة¹⁹. ومع ذلك، إذا تم إكمال بناء الجدار كما هو مخطط له فإن ما يقرب من 25,000 فلسطيني من الضفة الغربية سيعيشون بين الجدار والخط الأخضر، بالإضافة إلى معظم سكان القدس الشرقية الفلسطينيين الذين يبلغ عددهم 270,000. وتوجد الغالبية العظمى من هؤلاء السكان في محافظة بيت لحم، حيث سيتم عزل تسعة مجتمعات قروية يبلغ عدد سكانها ما يقرب من 22,000 نسمة من المركز الحضري بواسطة مسار الجدار حول كتلة غوش عتسيون الاستيطانية.

إن تخصيص «منطقة تماس» في شمال الضفة الغربية عام 2003 أثر كذلك على الفلسطينيين الذين يعيشون في المناطق المغلقة بين الجدار والخط الأخضر، حيث أصبح يُطلب ممن تزيد أعمارهم عن 16 عاماً التقدم بطلب للحصول على تصريح «إقامة دائمة» لمواصلة العيش في منازلهم.¹⁵ وقد خصص تصريح الإقامة الدائمة هذا للمناطق المغلقة فقط: حيث يُحظر على حاملي هذه التصاريح الدخول إلى إسرائيل بالرغم من أنهم يعيشون في «جانب إسرائيل» من الجدار دون أي معيق مادي يمنعهم من عبور الخط الأخضر. ويحتاج الأقارب ومقدمو الخدمات الذين يعيشون خارج «المناطق المغلقة» إلى الحصول على تصاريح زيارة للوصول إلى هذه التجمعات السكانية. ونظراً لأن معظم مراكز الخدمات تقع على الجانب «الفلسطيني» من الجدار يجب على السكان اجتياز حواجز الجدار من أجل الوصول إلى المستشفيات والمراكز الصحية، والمدارس وأماكن العمل.¹⁶ ويعتبر أثر ذلك على وصول السكان إلى الخدمات الصحية أمراً مقلقاً على وجه الخصوص.¹⁷

كما أشرنا في تقارير سابقة، أدت التعديلات في مسار الجدار خلال السنوات القليلة الماضية إلى «إعادة وصل» عدد من مجتمعات «منطقة التماس» ببقية الضفة الغربية. تجري حالياً في مجمع خربة جبارة (300 شخص تقريباً) في



الجدار والمستوطنات في منطقة القدس

في القدس الشرقية، كما في باقي الضفة الغربية، يشكل موقع المستوطنات الإسرائيلية، بما فيها الأراضي المخصصة لتوسعها المستقبلي، أحد العوامل الرئيسية لانحراف مسار الجدار عن الخط الأخضر.²⁰ وتم ضمّ جميع المستوطنات التي أنشئت داخل الحدود البلدية منذ عام 1967 إلى جانب "القدس" من الجدار. وفي حالة إتمام بناء الجدار كما هو مخطط له، فإنه سيُحيط كذلك بالمستوطنات "الحضرية" المبنية في منطقة القدس الأوسع والواقعة خارج الحدود البلدية ليشملها في جانب "القدس" من الجدار. وتشمل هذه المستوطنات كتلة معاليه أودوميم الاستيطانية شرق القدس، حيث سينحرف مسار الجدار عن الخط الأخضر بمقدار 14 كيلومتراً ليطوق حوالي 53 كيلومتراً مربعاً من أراضي الضفة الغربية المحيطة بمعاليه أودوميم. وفي شمال غرب القدس، توغل الجدار مسافة 10 كيلومترات داخل الخط الأخضر ليحيط بمستوطنة جفعات زئيف، في عملية تقتطع ما يقرب من 34 كيلومتراً مربعاً من أراضي محافظتي القدس ورام الله، مما يؤثر على الوصول إلى الأراضي الزراعية في قرية بدو (أنظر صفحة 7). وفي جنوب غرب القدس، سيحيط الجدار بحوالي 64 كيلومتراً مربعاً من الأراضي الأكثر خصوبة في محافظة بيت لحم، حيث سينحرف الجدار بمقدار 10 كيلومترات ليحيط كتلة غوش عتسيون الاستيطانية.²¹

4. الجدار في منطقة القدس

وفي المناطق التي ينحرف فيها الجدار عن خط الحدود البلدية، فإنه يترك تجمعات فلسطينية واقعة داخل حدود بلدية القدس في جانب «الضفة الغربية» من الجدار، وعلى العكس من ذلك، أدى الجدار في مناطق أخرى إلى نقل تجمعات واقعة في الضفة الغربية إلى جانب «القدس» من الجدار، مما أثر في وضع إقامة ساكنيها وفي وصولهم اليومي إلى الخدمات الصحية والتعليمية. يلخص الجدول التالي آثار الجدار المتعددة.

4.1 تجمعات الضفة الغربية الواقعة في جانب «القدس» من الجدار

نظراً لانحرافه عن الحدود البلدية، ترك الجدار ما يقرب من 1,600 شخص من المقيمين في الضفة الغربية معزولين في جانب «القدس» من الجدار. وتتألف هذه الفئة من ما يقرب من 16 تجمعاً يسكنها حاملو بطاقات هوية مختلطة، من الضفة الغربية والقدس (مجموعهم معاً 2,500 شخصاً).²³ وغالبية هذه التجمعات هي تجمعات صغيرة

بالإضافة إلى تأثير الجدار على المجتمعات الريفية، المذكورة أعلاه، فقد أثر الجدار بصورة سلبية على المراكز الحضرية في الضفة الغربية، وخصوصاً في قلقيلية، وبيت لحم، والقدس الشرقية.²² وفي القدس الشرقية، غير الجدار الحقائق الجغرافية والاقتصادية والحياة الاجتماعية ليس للسكان الفلسطينيين القاطنين في منطقة بلدية القدس التي حدتها إسرائيل فحسب، بل وحياة سكان المنطقة الحضرية الأوسع. ويفصل الجدار في المناطق التي يتقاطع فيها مع الحدود البلدية التجمعات الفلسطينية مادياً تاركاً إياها على أحد جانبي ما كان في السابق تقسماً بحسب الاختصاص القضائي. وبالتالي فإن بعض أحياء وضواحي الضفة الغربية التي كانت وثيقة الصلة بالقدس الشرقية يعزلها الجدار حالياً، متسبباً في إغلاق مراكز سكانية وتجارية كانت مزدهرة سابقاً. إضافة إلى أن المناطق الحضرية في رام الله وبيت لحم، والتي كانت مرتبطة تاريخياً بالقدس الشرقية، أصبحت معزولة مادياً عن المدينة نتيجة التقسيم الجديد.

آثار الجدار: فئات السكان المتضررة

التأثير	التجمعات المتأثرة	الفئة
<ul style="list-style-type: none"> إعاقة الوصول إلى الخدمات في جانب "القدس" من الجدار وانعدام الخدمات البلدية حيث يسكنون. فراغ أمني وازدياد الفوضى والجريمة. مكان السكن الذي تفضله العائلات ذات وضع الإقامة المختلطة، القدس/الضفة الغربية. 	<ul style="list-style-type: none"> يتأثر ما يقدر بنحو 55,000 من حملة بطاقة هوية القدس في كفر عقب، ومخيم شعفاط للاجئين والمناطق المحيطة. 	<p>1. تجمعات القدس الشرقية الواقعة في جانب "الضفة الغربية" من الجدار</p>
<ul style="list-style-type: none"> وضع إقامة غامض، ويطلب منهم إصدار تصاريح خاصة وآليات تنسيق للإقامة في الموقع الحالي وعبور الحواجز. إعاقة حرية التنقل والوصول إلى الخدمات. 	<ul style="list-style-type: none"> ما يقرب من 2,500 شخص متأثر، غالبيتهم من سكان الضفة الغربية، في 16 تجمعاً. 	<p>2. تجمعات الضفة الغربية الواقعة في جانب "القدس" من الجدار</p>
<ul style="list-style-type: none"> إغلاق مصالح تجارية وتراجع اقتصادي. انخفاض في قيمة الأراضي والعقارات. رحيل مقيمين من حملة بطاقة هوية القدس إلى جانب "القدس" من الجدار. 	<ul style="list-style-type: none"> ما يقدر بنحو 145,000 شخص متأثرين في جيوب "العيزرية، وأبوديس، وبيرونبالا، والرام، وضاحية البريد، وبدو". 	<p>3. تجمعات الضفة الغربية/ ضواحي القدس المفصولة عن روابطها التاريخية مع المركز الحضري</p>
<ul style="list-style-type: none"> وصول مقيد عبر البوابات الزراعية يعتمد على نظام تنسيق خاص أو تصاريح. تراجع في سبل العيش الزراعية. 	<ul style="list-style-type: none"> جيب بدو شمال محافظة القدس. بيت لحم، وبيت جالا وبيت ساحور في الجنوب. 	<p>4. تجمعات الضفة الغربية المقيد وصولها إلى الأراضي الزراعية</p>

أما الأشخاص الذين يحملون إقامة الضفة الغربية فقد فصلوا مادياً عن مناطق الضفة الغربية الأوسع، وهي مركز حياتهم السابق: ونظراً لوضع إقامتهم لا يحق لهؤلاء الإقامة، أو الوصول إلى الخدمات داخل منطقة البلدية الرسمية. ويعيش ما يقرب من 1,000 من سكان الضفة الغربية في المنطقة (ج)، يحمل 600 شخص منهم تصاريح «خط التماس» التي تتيح لهم السكن في المناطق المعلن عنها حديثاً كمناطق تماس. أما البقية البالغ عددهم ما يقرب من 400 شخص، فلديهم ترتيبات تنسيقية تتيح لهم الاستمرار في الإقامة في أماكن سكنهم الحالية والمرور عبر حواجز محددة إلى منطقة الضفة الغربية الأوسع.

أما الـ 500 الذين يعيشون داخل الحدود البلدية فيقيمون في ثمانية مواقع مختلفة بوضع إقامة غامض، ويواجهون معيقات أمام وصولهم إلى الخدمات وخطر التهجير. يستطيع البعض الاستفادة من آليات التنسيق التي وضعتها الإدارة المدنية الإسرائيلية، حيث يتم الاحتفاظ بقائمة أسماء أفراد التجمع على أقرب حاجز، متيحة العبور لهم داخل وخارج الجدار. ونجح آخرون، عقب إجراءات قانونية، في الحصول على تصاريح مؤقتة تتيح لهم الاستمرار في الإقامة في منازلهم وعبور الحواجز. وهناك آخرون لم يحصلوا على

"أشعر بالفزع من الطريقة التي يؤثر فيها الجدار على الفلسطينيين. إنه يقسم المجتمعات ويمنع تأمين الخدمات. لقد زرت مدرسة مكونة من غرفة واحدة لا توجد فيها نوافذ وعدد قليل جداً من المرافق التي لا يمكن تطويرها نظراً لأنّ قوانين التخطيط لا تسمح بذلك. هذا الوضع غير مقبول."

نائبة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون الإنسانية ومنسقة المساعدات الطارئة، فاليري أموس، أثناء زيارتها لقرية النبي صمويل في أيار/مايو 2011.

تتألف غالباً من عدة عائلات، رغم أنّ مجمع الخاليلة (ويبلغ عدد سكانه 700 شخص تقريباً) والنبي صمويل (ويبلغ عدد سكانه 250 تقريباً) هي مجتمعات أكبر من مجتمعات المنطقة (ج)، عالقون في جانب القدس من الجدار المحيط بمستوطنة جفعات زئيف. وتتضمن العديد منها أسر «مختلطة» تتألف من فلسطينيين يحملون إما بطاقات هوية الضفة الغربية أو القدس الشرقية، ويعود تاريخ زواجهم إلى الوقت الذي كانت فيه حدود بلدية القدس خطأ على الخريطة وعندما كان التنقل والوصول والإقامة أكثر سهولة، وخصوصاً بالنسبة للأشخاص الذين يعيشون على أطراف حدود البلدية.

سكان المجتمعات الضفة الغربية على جانب «القدس الشرقية من الجدار»

وضع الإقامة والترتيبات الحالية	<ul style="list-style-type: none"> جميعهم يحملون بطاقة هوية الضفة الغربية تعتمد على حالات فردية، وترتيبات خاصة مختلفة: تصاريح مناطق التماس، تصاريح "عسكرية" مؤقتة، تنسيق لدى الحواجز، وترتيبات أخرى.
التنقل	<ul style="list-style-type: none"> على جانب "القدس" من الجدار: عادة لا يسمح لها بالتنقل سوى داخل منطقة محددة من موقع المجتمع إلى أقرب حاجز الوصول إلى الضفة الغربية محصور بعدد من الحواجز
الوصول إلى الخدمات	<ul style="list-style-type: none"> على جانب "الضفة الغربية" من الجدار فقط، عبر حاجز محدد على جانب القدس من الجدار يحظر عليهم الوصول إلى الخدمات البلدية أو خدمات الطوارئ في مستشفيات القدس الشرقية الدخول خلال حالات الطوارئ إشكالي، تحتاج سيارات الإسعاف القادمة من الضفة الغربية تنسيقاً مسبقاً
الوصول إلى أماكن العمل	<ul style="list-style-type: none"> على جانب "الضفة الغربية" من الجدار فقط بسبب مشاكل الوصول، هنالك معدل مرتفع للبطالة
دخول البضائع	<ul style="list-style-type: none"> يحتاج مقدمو الخدمات القادمين من الضفة الغربية إلى تصاريح للوصول إلى هذه المجتمعات يجب التسوق على جانب "الضفة الغربية" من الجدار، وعادة لا توجد محلات تجارية داخل المجتمع يسمح بإدخال البضائع للاستهلاك المنزلي فقط
الحياة العائلية والاجتماعية	<ul style="list-style-type: none"> يحتاج الزوار، ومن بينهم الأقارب، القادمون من الضفة الغربية إلى تقديم طلبات للحصول على تصاريح للزيارة، وحضور حفلات الزفاف وبيوت العزاء وغيرها.

الشخصي"، إلى جانب حظر إدخال بعض المنتجات. وهو وضع مطابق لوضع تجمعات "خط التماس" الواقعة في شمال الضفة الغربية (المذكورة أعلاه)، المعزولة هي أيضا بين الجدار والخط الأخضر. وقد تضررت الحياة العائلية الاعتيادية والحياة الاجتماعية في هاتين الفئتين من التجمعات بصورة مشابهة، إذا أن أصدقائهم وأفراد عائلاتهم الذين يسكنون في الضفة الغربية ويرغبون بزيارتهم يلزمون بالتقدم للحصول على تصاريح لدخول القدس، وهو ما ينجم عنه عدم مشاركة عائلاتهم الممتدة في الأعياد الدينية، والأعراس، والجنائز وبيوت العزاء التي يقيمونها.²⁴

أي ترتيبات خاصة وهم محبوسون فعليا في منازلهم خوفاً من الاعتقال أو «الإبعاد» المحتمل إلى الضفة الغربية خلف الجدار.

بغض النظر عن نوع الإقامة وترتيبات الوصول، يحظر على سكان الضفة الغربية الـ 1,600، التنقل داخل القدس الشرقية ذاتها، وينحصر تنقلهم في منازلهم وفي المنطقة المباشرة التي تفصلهم عن أقرب حاجز، ونتيجة لذلك، فإنهم يضطرون إلى عبور الحواجز للوصول إلى الخدمات في الضفة الغربية، وأهمها التعليم والصحة. ويفيد سكان التجمعات المتأثرة، أنه لا يُسمح لهم سوى بإدخال كميات محدودة من الطعام عبر الحواجز تكفي "للاستهلاك

دراسة حول حاملي بطاقات هوية الضفة الغربية: النتائج الأولية

أجرت وحدة مراقبة الجدار في الأونروا مسحاً حول حملة بطاقة هوية الضفة الغربية "العالمين" في جانب القدس من الجدار. وقد أجري هذا المسح ما بين 16 أيار/مايو و 22 حزيران/يونيو 2011 وشمل عينة للدراسة بلغت 94 أسرة تتألف من 665 فرداً في 19 مجتمعاً، من بينها ستة مجتمعات بدوية. وقد شمل المسح قضايا مثل أثر الجدار على الظروف المعيشية، والحماية، والوصول، والتشريد، والصحة والتعليم.²⁵

يقع نصف الأسر التي شملها المسح داخل الحدود التي حدتها إسرائيل لبلدية القدس والنصف الآخر في المنطقة (ج). وقد تضمنت ثلاث أرباع (73.4 بالمائة) من الأسر أفراداً يحملون بطاقات هوية الضفة الغربية فقط، في حين أن الباقي (26.6 بالمائة) كانوا عائلات من ذوي بطاقات الهوية المختلطة التي تتألف من أفراد يحملون بطاقات هوية القدس وشخص واحد على الأقل يحمل بطاقة هوية الضفة الغربية. كان جميع أفراد ربع الأسر لاجئين وحوالي 5.3 بالمائة من هذه الأسر اشتملت على فرد واحد لاجئ على الأقل، وغالبا ما يكون هذا الفرد هو الزوجة.

- 51.2 بالمائة من هذه العائلات أفادت أن المعيل الرئيسي في الأسرة غير مكان عمله الرئيسي بسبب الجدار. بالإضافة إلى أن 75.3 بالمائة من الأسر أبلغت عن انخفاض طفيف في دخل الأسرة.
- من بين الأسر الـ 94 التي شملها المسح، 80 بالمائة تضمنت أطفالا. وأبلغت ما نسبته 37.1 بالمائة عن أن طفلا واحدا على الأقل في الأسرة غير مدرسته الرئيسية، في حين أن 35.7 بالمائة أفادوا أن الأطفال انتقلوا من مدارسهم عند التحاق أطفالهم بالمدرسة الثانوية. 47.9 بالمائة من الأسر أبلغت عن تدهور معتدل حتى خطير في الأداء التعليمي للأطفال في حين أن 65.8 بالمائة ذكروا أن الأطفال انخفض لديهم الحافز للذهاب إلى المدرسة.
- وفي مجمّع الخلايا تحصل جميع الأسر على المياه من شبكة المياه العامة من السلطة الفلسطينية. 63.6 بالمائة من الأسر أفادت أن الجدار أثر على تزويدهم بالماء. وذلك نظرا لتضرر أنبوب مياه يزود المجمّع بالمياه خلال بناء الجدار. وقد أدى ذلك إلى انخفاض تزويد المياه للمجمّع.
- 95.7 بالمائة من الأسر أفادت أن الصحة العاطفية للبالغين تدهورت منذ بناء الجدار. ومن بين الأسر التي تشتمل على أطفال، 91.9 بالمائة ذكروا أن صحة أطفالهم العاطفية تدهورت. وأفاد 60.6 بالمائة من مجمل الأسر أن أقاربهم وأصدقائهم القاطنين في جانب «الضفة الغربية» من الجدار لا يمكنهم الحصول على تصاريح لزيارتهم.

إعاقة الوصول إلى الخدمات الصحية



فؤاد جابر، تصوير فريب جرينوود، 2011.

اسمي فؤاد جادو، وأعيش مع عائلتي المكونة من سبعة أفراد في هذا المنزل في منطقة الطنطور، جنوب القدس. تتبع هذه الأرض تقليدياً لقرية بيت جالا، لكنها ضُمت إلى جانب "القدس" من الجدار. مثل معظم الناس في هذا التجمع المكون من 64 شخصاً، أنا أحمل هوية الضفة الغربية وأحتاج للذهاب إلى بيت لحم لتلبية كل احتياجاتي. منذ عام 2007، مُنحت تصريحاً مؤقتاً لعبور حاجز بيت لحم الـ 300 والعودة إلى البيت. ولكن الرحلة إلى بيت لحم التي كانت تستغرق ثلاث دقائق، تستغرق الآن 30 دقيقة ويمكن أن تستغرق مدة تصل إلى ساعة ونصف الساعة في الصباح حين يكون الحاجز مزدحماً.

لا توجد في تجمعنا محلات تجارية أو مرافق. وبما أننا لا نستطيع الدخول إلى القدس الشرقية بشكل قانوني، فإننا نضطر لشراء جميع بضائعنا من الجانب الذي يقع في "الضفة الغربية" من الجدار. يمكننا أن نجلب فقط كميات من المواد الغذائية "للاستهلاك الشخصي" وباليد، حيث لا يسمح لنا بالقيادة في القدس. نحن نبقى سيارتنا التي تحمل لوحة ترخيص فلسطينية في جانب "الضفة الغربية" من الجدار، ونركب حصاناً في المنطقة الصغيرة المحيطة بمنزلنا حيث يسمح لنا قانونياً بالوصول إليها.

حدّدت هذه المنطقة في خريطة

زودتنا بها الإدارة المدنية في آذار/مارس 2011. تبين هذه الخريطة الطريق الذي يُسمح لنا بالسير فيه لنصل إلى أقرب حاجز. هذه الخريطة هي رد الإدارة المدنية على قرار المحكمة الذي صدر بعد أن قدمت التماساً أطالب فيه بتغيير مسار الجدار،

إلى الحاجز بنفسي. وعندما وصلت إلى المستشفى في بيت لحم، أصابني نوبة قلبية أخرى وكان لا بد من العلاج بالصدمة الكهربائية.

وكان لجيراني، عائلة درويش، تجربة مماثلة. قبل سنتين، كانت السيدة درويش حاملاً، وفي إحدى الليالي كانت بحاجة لأن تثقل إلى المستشفى للولادة. وبما أنه لم يكن ثمة وقت للتنسيق لسيارة إسعاف فلسطينية حتى تأتي وتحملها وتنقلها إلى بيت لحم، حملها زوجها إلى الحاجز حيث وضعت جنينها. وبعد مرور بعض الوقت، نقلها طبيب وهو في طريقه إلى عمله إلى بيت لحم. وصلت إلى المستشفى بعد ثلاث ساعات من الولادة، عندها قطع الأطباء أخيراً الحبل السري.

أشعر أنني أعيش في سجن. ولكن، حين تكون في السجن تكون في العادة قد ارتكبت جرمًا. ما هي الجريمة التي ارتكبتها؟ أعلم أن السلطات الإسرائيلية تفعل كل ما في وسعها لتجبرنا على الرحيل. في عام 1948 طردت عائلتي من منزلنا في المالحة وانتقل والداي لمنزل العائلة القديم هذا. وأنا لن أتركه أبداً. وفي نفس الوقت، إنني أدرك المأزق الذي سيضطر أولادي لمواجهته حين يكبرون. وأعلم بأنه ستقدم لهم الإغراءات ليغادروا هذا السجن ويذهبوا إلى حياة أفضل في الجانب الآخر من الجدار.²⁶

بحيث يمكننا على الأقل أن نكون على الجانب "الصحيح". وقد رُفض الالتماس، ولكن المحكمة قضت بأنه يجب اتخاذ إجراءات لتسهيل حياتنا اليومية. أما بالنسبة للإدارة المدنية، المسؤولة عن تنفيذ القرار، كان ذلك يعني وضع خريطة تبين المنطقة الصغيرة حيث يُسمح لنا أن نكون.

يصبح وضعنا صعباً بشكل خاص في حالات الطوارئ الطبية. في عام 2005، تعرضت والدتي لنوبة قلبية. اتصلنا بجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني المتمركزة في بيت لحم، لكنهم قالوا لنا أنهم بحاجة للتنسيق مع السلطات الإسرائيلية حتى يتمكنوا من العبور إلى القدس. لم يكن هناك وقت لذلك، لذلك حاولنا الاتصال بنجمة داوود الحمراء، وهي الجهة الإسرائيلية التي توفر الرعاية الصحية الطارئة. ولكن سيارات الإسعاف الإسرائيلية لا يمكنها الوصول إلى المنطقة أيضاً لأن هذه منطقة عسكرية - كما قالوا لنا. وفي ذلك الوقت، كانت هناك فجوة في الجدار، قبل الحاجز مباشرة. وكانت تبعد حوالي كيلومترا واحداً عن بيتي. حملت والدتي عبر الحقول ومررنا من خلال الفجوة في الجدار. وحالما عبرنا، توفيت بين ذراعي.

أعاني أيضاً من مشاكل صحية وتعرضت للعديد من النوبات القلبية. ولكون الحصول على تنسيق مع السلطات الإسرائيلية من أجل سيارة إسعاف إجراء طويل ومعقد جداً، اضطررتُ ذات مرة، بعد أن أصابني نوبة قلبية، إلى السير




محاصر من غير عمل

من ذلك، لا يزال الطلب للحصول على تصاريح لأفراد الأسرة الآخرين معلقاً، مما يجعلهم في وضع هش للغاية.

ابني لا يعمل، رغم أنه يبلغ فقط من العمر 31 سنة. إنه لا يجرؤ على البحث عن عمل خشية الإمساك به في القدس بدون تصريح. وهذا يعني أن عليّ أن أُعيل عائلتي لوحدي تماماً. زوجة ابني من بير نبالا، على الجانب الآخر من الجدار، وهي مثلنا، تحمل بطاقة هوية الضفة الغربية. ومنذ أن حبسها الجدار في القدس، لم تتمكن من رؤية عائلتها على الجانب الآخر ولم تكن قادرة على أخذ ابنيها لزيارتهم.²⁷

اسمي أبو زهرية وعمري 71 عاماً. أسكن في هذا المنزل في ضاحية البريد منذ عام 1985. جميع أفراد عائلتي يحملون بطاقات هوية الضفة الغربية. وعندما اكتمل بناء الجدار في عام 2009، وجدنا أنفسنا على جانب القدس. في ذلك الوقت، منحت الإدارة المدنية عائلتي، إلى جانب سبع عائلات أخرى في ضاحية البريد، تصريحين لمدة شهر واحد. وفي أيار/ مايو 2010، دعني وزارة الداخلية لتقديم طلب للحصول على تصريح لمدة سنتين وتم منحي لاحقاً تصريحاً لمدة ستة أشهر لي ولزوجتي. وبالرغم من أن ذلك قد حسن حريتي في الحركة بشكل كبير، فقد كانت التصاريح أقصر بكثير من سنتين كما وعدت الوزارة في البداية، ويقتصر فقط على المنطقة التي نعيش فيها وحاجز قلنديا. والأكثر



دراسة حالة

"الجدار يعزل مركز حياتنا"

اسمي زهرة، عمري 67 عاما. عندما تم تغيير مسار الجدار في منطقة الشياخ في عام 2009، وجدنا أنفسنا فجأة على جانب «القدس»، معزولين عن العيزرية، مركز حياتنا. وتجمعي المكون من نحو 30 شخص، مثلي، جميعهم يحملون بطاقات هوية الضفة الغربية، الأمر الذي يؤثر بشدة على حياتنا اليومية. عندما تم تعديل مسار الجدار، بدأنا نحصل على تصاريح لتتيح لنا حرية الحركة وتسمح لنا بأن نعيش في منزلنا «بشكل قانوني»، حسب السلطات الإسرائيلية. مُنح كل منا نوعان من التصاريح: الأول يسمح لنا بالبقاء في بيوتنا والثاني يتيح لنا التحرك في أنحاء منطقة الطور ورأس العامود. ويقتصر وصولنا إلى باقي مناطق الضفة الغربية على حاجز الزيتون.

السفر إلى العيزرية مشكلة في حد ذاته. الحاجز الوحيد الذي يمكننا استخدامه للوصول إلى الجانب الآخر من الجدار هو الزيتون، وهو حاجز مخصص للمشاة. وهذا يعني أن علينا أن نأخذ سيارة أجرة إلى الحاجز (وبما أننا من سكان الضفة الغربية، لا يسمح لنا بالقيادة في القدس)، نزل من سيارة الأجرة، ونعبر الحاجز سيرا على الأقدام، ثم نأخذ سيارة أجرة أخرى حتى نصل إلى وجهتنا. يستغرق هذا حوالي ساعة واحدة وتبلغ تكلفته حوالي 100 شيكل. وفي طريق العودة، نضطر أيضا للوقوف في طابور عند الحاجز ونمر من خلال عمليات تفتيش أمنية ذات علاقة، مما يجعل الوقت الذي يستغرقه السفر أطول. وبطبيعة الحال، هذا شاق جدا بالنسبة لسيدة عجوز مثلي. وبسبب هذه الحواجز، تقريبا دائما لا أرى أقاربي الذين يعيشون على الجانب الآخر من الجدار. وهم لا يمكنهم أن يأتوا لزيارتي أيضا، إلا إذا قدموا طلبا لتصاريح، والتي تُمنح لهم عادة خلال الأعياد فقط.

وأكثر ما أتمناه هو أن تكون لدينا بطاقة هوية القدس أو تصريح ملائم يتيح لنا التحرك بحرية في القدس والعبور إلى الضفة الغربية من خلال جميع الحواجز. مع الوصول بدون عوائق، ستكون فرصة أبنائي في العثور على عمل أكثر احتمالا، ولن نضطر للعيش مع الخوف الدائم من عدم توفر ما يكفي من المال.²⁸

التنقل بالتحكم عن بعد

في تشرين أول/أكتوبر 2010 تم استبدال المفتاح دون سابق إنذار بنظام مختلف للغاية. على أفراد العائلة الآن الضغط على زر اتصال داخلي على البوابة ينبه عاملاً على حاجز قلنديا على مسافة تزيد عن عشرة كيلومترات بخط مستقيم. يفحص العامل هويتنا من خلال عدد من كاميرات الدوائر التلفزيونية المغلقة وكذلك مصابيح الأشعة تحت الحمراء، بحيث يمكنهم أن يرونا في الليل. وأيضاً، عندما نريد جلب بعض الحاجيات إلى منزلنا علينا أن نفتح الأكياس أمام الكاميرا للتفتيش.

ولكن، نظام الاتصال الداخلي ونظام فتح البوابة لا يعملان دائماً. هذا هو الحال بصفة خاصة عند العودة إلى المنزل من خلال الجدار حيث يكون نظام الاتصال الداخلي المستخدم على هذا الجانب من البوابة معطلاً في الغالب. وهذا يعني أن علينا الاتصال بحاجز قلنديا عن طريق الهاتف لنطلب فتح البوابة. أحياناً لا يرد الجنود الموجودون هناك. وهذا يعني أننا نضطر للانتظار عند البوابة، وغالباً لفترات طويلة

تعيش عائلة نجم في منزلها في أطراف قرية قطنة منذ عام 1967. هذه العائلة مسجلة في الأونروا كلاجئين وتضم ثمانية عشر فرداً، خمسة عشر منهم يحملون بطاقة هوية الضفة الغربية. منذ عام 2006، أصبحت العائلة محصورة بين مستوطنة هار أدار من جانب والجدار من جانب آخر. وفي عام 2009، أعلنت المنطقة التي تقيم فيها العائلة «منطقة تماس»، ويتطلب ذلك من أفراد العائلة الحصول على تصاريح للإقامة في منازلهم. وحتى تتمكن العائلة من الحصول على ممر إلى جانب «الضفة الغربية» من الجدار تم بناء جسر اسمنتي مغلق من ثلاثة جوانب ويشمل بوابة معدنية كبيرة، على طريق الدوريات الخاصة بالجدار عام 2009.

اسمي طه سالم نجم. في البداية تم تزويدنا بمفتاح للمرور عبر البوابة. وهذا أتاح لنا بعض التحكم في حركتنا عبر الجدار. وسمح لنا ذلك بإحضار الأصدقاء والأقارب إلى المنزل للزيارات أيضاً. والآن لم يعد هذا هو الحال.





ساعة أملاً في الاستجابة. ثم اتصلت هاتفياً مع قلنديا، وقيل لي أن البوابة لا تعمل وأن شرطة حرس الحدود ستحضر لفتحها. لم تصل شرطة حرس الحدود قط. وأنا أحصل على أجرتي بنظام المياومة، وبالتالي إذا لم أذهب للعمل لا يدفع لي. وبينما يتفهم رئيسي وضعنا، فإنني لا أعرف كم من الوقت يمكنني الاستمرار في هذا العمل إذا كنت لا أستطيع ضمان السفر إلى العمل كل يوم.²⁹

من الزمن، حتى تأتي شرطة حرس الحدود وتفتحها. وأحيانا لا يأتون على الإطلاق.

وأوضح نجل نجم، نور، أنه في يوم المقابلة، حاول العبور من خلال الجدار للسفر ليلتحق بعمله الجديد.

وصلت عند البوابة هذا الصباح من أجل الذهاب إلى العمل. ولكن، عندما ضغطت على الاتصال الداخلي لم يكن هناك أي جواب. استمرت في الضغط على الاتصال الداخلي لمدة

الشرقية يعزلها الجدار حالياً، متسبباً في إغلاق مراكز سكانية وتجارية كانت مزدهرة سابقاً. وفي المناطق التي ينحرف فيها الجدار عن خط الحدود البلدية، فإنه يترك تجمعات فلسطينية واقعة داخل حدود بلدية القدس في جانب «الضفة الغربية» من الجدار، وعلى العكس من ذلك، أدى الجدار في مناطق أخرى إلى نقل تجمعات واقعة في الضفة الغربية إلى جانب «القدس» من الجدار، مما أثر في وضع إقامة ساكنيها وفي وصولهم اليومي إلى الخدمات الصحية والتعليمية. وفي القدس الشرقية، كما في باقي الضفة الغربية، يشكل موقع المستوطنات الإسرائيلية، بما فيها الأراضي المخصصة لتوسعها المستقبلي، أحد العوامل الرئيسية لانحراف مسار الجدار عن الخط الأخضر.

بالرغم من أن من واجب إسرائيل ضمان سلامة وأمن مواطنيها ضد هجمات المسلحين الفلسطينيين، يجب أن يكون ذلك متوافقاً مع القانون الدولي وألا يتسبب بأضرار طويلة الأمد للسكان الفلسطينيين المحليين. ودعا الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية إسرائيل إلى وقف بناء الجدار، «بما في ذلك داخل القدس الشرقية وما حولها»؛ وتفكيك الأجزاء التي أنجزت بالفعل، وإلى «إلغاء أو إبطال مفعول جميع القوانين التشريعية واللوائح التنظيمية ذات الصلة». وانسجاماً مع الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية يجب على إسرائيل وقف بناء الجدار، «بما في ذلك داخل القدس الشرقية وما حولها، وتحويل مسار المقاطع المبنية لتحاذ الخط الأخضر وأن تلغي نظام التصاريح والبوابات، عندها فحسب، سيتمكن السكان الفلسطينيون المعزولون خلف الجدار، بما في ذلك في القدس الشرقية، من ممارسة حقهم في حرية التنقل، والعمل، والتعليم، والصحة، وظروف حياتية ملائمة. وسيضمن ذلك ألا تظل أي من الأراضي أو موارد المياه، بما في ذلك تلك الموجودة في أطراف القدس الشرقية، معزولة ما بين الجدار والخط الأخضر مانعة السكان من زراعة أراضيهم، وحصاد محاصيلهم، ورعاية ماشيتهم.

يعد الجدار، إلى جانب نظام البوابات والتصاريح المتصل به، أكبر معيق لحركة الفلسطينيين داخل الضفة الغربية بما في ذلك القدس الشرقية. وقد كان هذا الأثر خطيراً على المجتمعات الريفية على وجه الخصوص، إذا أن مسار الجدار المتوغل يخترق ثمانية من محافظات الضفة الغربية الإحدى عشر، ويعزل المزارع والدفينات الزراعية وأراضي الرعي ومصادر المياه عن عشرات آلاف الفلسطينيين.³⁰ إن توسيع «المنطقة المغلقة» ونظام التصاريح ليشمل معظم المناطق في وسط وجنوب الضفة الغربية في كانون الثاني/يناير 2009 أدى إلى مزيد من القيود على الوصول إلى الأراضي الزراعية في وسط وجنوب الضفة الغربية.

إن المسار المتوغل للجدار في الضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية، إلى جانب نظام التصاريح والبوابات المتصل به لا يمثل انتهاكاً للقانون الدولي فحسب، بل يؤثر بصورة بالغة على قدرة وصول الفلسطينيين إلى الخدمات في مجتمعات «منطقة التماس». وفي السنوات الأخيرة «حررت» السلطات الإسرائيلية بعض هذه المجتمعات وضمتهما إلى «الجانب الفلسطيني» من الجدار. إلى أن هذه التعديلات، التي تتوافق مع قرارات محكمة العدل العليا الإسرائيلية، وليس الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية تبقي مقاطع الجدار المعدلة داخل الضفة الغربية بدلا من محاذاتها مع الخط الأخضر أو داخل إسرائيل. وفي العديد من الحالات بالرغم من إعادة ربط المجتمعات بمراكز الخدمات الصحية والتعليمية، فإنها تقيّد الوصول إلى الأراضي الزراعية التي تعتمد عليها معيشتهم وبقائهم.

كما أن الجدار أثر بصورة سلبية على المراكز الحضرية في الضفة الغربية وخصوصاً في القدس الشرقية التي هي محور هذا التقرير. ويفصل الجدار في المناطق التي يتقاطع فيها مع الحدود البلدية التجمعات الفلسطينية مادياً تاركاً إياها على أحد جانبي ما كان في السابق تقسيماً بحسب الاختصاص القضائي. وبالتالي فإن بعض أحياء وضواحي الضفة الغربية التي كانت وثيقة الصلة بالقدس

1. صادق مجلس الوزراء الإسرائيلي على أربعة مسارات للجدار في 2003 و2004 و2005 و2006. وقد نشرت خريطة المسار الحالي على الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع في نيسان/أبريل 2006. (انظر: www.seamzone.mod.gov.il). للمقارنة بين مسار الجدار وتعديلاته، انظر: صفحة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، "خمسة أعوام على صدور الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، تموز/يوليو 2009. ص-ص 10-11. http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_barrier_report_july_2009_english_low_res.pdf لمعرفة المزيد عن خلفية وأثر الجدار، راجع فيديو الأمم المتحدة الوثائقي، "آفاق مسورة"، الذي يرويه عضو مؤسس في بينك فلويد، روجر ووترز، على: <http://www.youtube.com/watch?v=rLqd0z2lrRY>
2. يستند مسار الجدار المخطط له على الخريطة التي نشرت من قبل الحكومة الإسرائيلية في نيسان/أبريل 2006، والبيانات المقدمة من شاؤول أريئيلي (مجلس السلام والأمن) في تموز/يوليو 2009. وقد استخرجت صور مسار الجدار المكتمل البناء منه والأجزاء الأخرى قيد الإنشاء من صور التقطت من الجو (أيار/مايو 2009)، مقارنة مع بيانات مجلس السلام والأمن، مركز الأبحاث المشترك ومعهد الأبحاث التطبيقية في القدس (أريج). وقد تم التحقق من هذه البيانات من خلال مسح ميدانية اكتملت في تموز/يوليو 2011.
3. انظر: شاؤول أريئيلي ومايكل سفارد، سور الحماقة (2008)، الفصل 4؛ وبيتسيلم وبمكوم، تحت ستار الأمن: توجيه مسار الجدار الفاصل لتمكين توسع المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، كانون الأول/ديسمبر 2005. http://www.btselem.org/sites/default/files/publication/200512_under_the_guise_of_security_eng.pdf
4. وفقاً لوثيقة داخلية من وزارة الدفاع الإسرائيلية حصل عليها راديو الجيش: "لقد توقف بناء 40 كيلومتراً من الجدار الأمني في الضفة الغربية بالقرب من غوش عتسيون (محافظة بيت لحم) لاعتبارات تتعلق بالميزانية، وتشير الوثيقة أيضاً إلى التحديات القانونية من محكمة العدل العليا التي تواجهها الوزارة وتعيق إكمال الجدار. وتذكر الالتماسات التي تقدم إلى المحكمة أن مسار الجدار يتطلب مصادرة أراض مملوكة ملكية خاصة للفلسطينيين، وفق التقرير." وفي رد على تقرير راديو الجيش، قال المتحدث باسم وزارة الدفاع أن البناء في المنطقة سينتج في عام 2012. "تجميد بناء جدار الضفة الغربية بسبب الميزانية"، جيروسالم بوست، 11 أيار/مايو 2011.
5. في عام 2007، أمرت محكمة العدل العليا الإسرائيلية الدولة بتفكيك وتعديل مسار قطاع من الجدار لتعيد للقرية أراض كانت مخططة لتوسيع مستوطنة موديعين عيليت. ووجدت محكمة العدل العليا، في أيار/مايو ومرة أخرى في كانون الأول/ديسمبر 2008، أن المسارات البديلة التي اقترحتها الدولة لا تلتزم بقرار عام 2007. وفي نيسان/أبريل 2008، اقترحت الدولة مساراً بديلاً ثالثاً أعاد 607 دونم من الأرض التي عزلها المسار الأصلي للجدار إلى القرية. وأصبحت بلعين، منذ عام 2005، مسرحاً لاحتجاجات أسبوعية ضد الجدار يشارك فيها فلسطينيون محليون إلى جانب متعاطفين إسرائيليين ودوليين.
6. الاستثناء هو قرية عزون عتمة التي لا يطلب من سكانها الحصول على تصاريح لمواصله العيش في القرية، على الرغم من وقوعها على الجانب الإسرائيلي من الجدار. وفي آذار/مارس 2009، أقام الجيش الإسرائيلي سياجاً داخلياً، أو جداراً ثانوياً، ببوابتين ليعزل تسعة منازل عن بقية القرية ويجبر ساكنيها البالغ عددهم 75 شخصاً على طلب تصاريح إقامة دائمة.
7. محكمة العدل الدولية، التبغات القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، رأي استشاري 9 تموز/يوليو 2004. الفقرة 141. يمكنكم العثور على نص الرأي الاستشاري الكامل على الرابط التالي: <http://www.icj-cij.org/docket/index.php?p1=3&p2=4&k=5a&case=131&code=mwp&p3=4>
8. المصدر السابق، الفقرة 163.
9. لا يستطيع سوى مالكي الأرض أو أقربائهم بالتقدم بطلبات للمصادقة على أسمائهم، ويحد ذلك من تشغيل العمال الزراعيين خلال مواسم حصاد المحاصيل الزراعية. إضافة لذلك، لا يُسمح بالرعي في الأراضي التي يفصلها الجدار، وقد أثر ذلك أيضاً على تربية المواشي. لمزيد من المعلومات أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: القدس الشرقية: مسألة إنسانية أساسية، آذار/مارس 2011، ص 77-79.
10. نتيجة إغلاق البوابة فات مزارعي بدو موسم قطف الزيتون والدراق والخوخ في عامي 2009 و 2010 مما أدى إلى خسارة كبيرة في الدخل بالإضافة إلى انعدام الأمن الغذائي. وفي عامي 2008 و2009، قدمت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) لـ 1,718 عائلة، من مجموع العائلات البالغ عددها حوالي 1,906 في تجمعات بيت اجزا، وبدو وبيت سوريك بعض مساعدات الإغاثة نتيجة للقيود المركبة على الإنتاج الزراعي والرعي. وبالتالي، يعتبر ما يقرب من 90 بالمائة من سكان القرى الثلاث غير قادرين اقتصادياً أو يعيشون على أقل من ثلاثة دولارات أمريكية في اليوم. البيانات من مسئول برنامج دعم عمليات الأنروا في الضفة الغربية.
11. قالت المنظمات أيضاً أن نظام التصاريح بأسره يشكل تمييزاً غير قانوني على أساس عرقي وعلى أساس قومي، وينتهك حقوق الإنسان للفلسطينيين على نحو غير متناسب، بما في ذلك حرية التنقل، الحق في العمل وكسب الرزق والحق في الملكية والحق في العيش بكرامة إلى جانب حقوق أخرى. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الحقوق تنتهك عادة دون مراعاة الأصول القانونية.
12. أنظر تسجيل الأراضي في الضفة الغربية خمس سنوات بعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية، ص 21.
13. هذه القائمة لا تشمل على البوابات العسكرية التي يحظر على الفلسطينيين استخدامها، أو العبور من خلال النقاط المقامة أو المتضمنة في الجدار التي تنظم عبور الفلسطينيين إلى إسرائيل أو إلى القدس الشرقية.
14. البيانات مستمدة من مسئول برنامج دعم عمليات الأنروا في الضفة الغربية.
15. يعفى المواطنون الإسرائيليون والمستوطنون والسياح والأشخاص ذوي الأصول اليهودية من هذا الإجراء.

16. لمزيد من التفاصيل، أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: خمس سنوات بعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية، ص. 19-16.

17. إنَّ متطلب "تصاريح الزيارة" للدخول إلى "منطقة التماس" يحظر عادة على الأطباء الدخول لتقديم الرعاية المنزلية، ويمنع سيارات الإسعاف من نقل المرضى والفرق الميدانية التي توفر الخدمات الصحية. وكإجراء وقائي، تغادر النساء الحوامل هذه المناطق قبل شهر من موعد الولادة لتجنب حدوث مشاكل. أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومنظمة الصحة العالمية، مستجدات الجدار: ستة سنوات بعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية الخاص بالجدار: أثر الجدار على الصحة، تموز/يوليو 2010.

18. في شباط/فبراير بدأت الإدارة المدنية الإسرائيلية تصر على حصول موظفي الأمم المتحدة الحاملين لبطاقات هوية الضفة الغربية على تصاريح للوصول إلى المناطق المعزولة خلف الجدار وبالتالي منع وصول المستفيدين من السكان إلى الخدمات الصحية والاجتماعية التي تقدمها الأمم المتحدة. وقبيل هذا المتطلب كانت وكالات الأمم المتحدة تنسق دخول بعض هؤلاء الموظفين إلى هذه المناطق من خلال إبلاغ مكتب التنسيق والارتباط المعني قبل يوم عبر الهاتف بطلب الوصول. وقد رفع هذا الشرط في حزيران/يونيو وتمكنت وكالات الأمم المتحدة من الدخول إلى مناطق التماس بالتنسيق فقط وبدون تنسيق في بعض الحالات.

19. أثر توسيع تعيين "منطقة التماس" في شباط/فبراير 2009 على عدد محدود فقط من الناس: عدد قليل من الأماكن بين الجدار والحدود البلدية لمدينة القدس بمجموع للسكان بلغ قرابة 500 شخص وثلاثة أسر (حوالي 100 شخص) في بيت يطير في الخليل.

20. في حزيران/يونيو 2009، وفي أعقاب التماس قدمه مجلسا السواحة وأبو ديس المحليان، أبلغت الدولة محكمة العدل العليا أنها قررت تجميد بناء الجدار حول معاليه أدوميم، بسبب قيود تتعلق بالميزانية واحتياجات أخرى تواجهها المؤسسة العسكرية. بتسليم، إسرائيل تواجه قيود فيما يتعلق بالجدار العازل في منطقة معاليه أدوميم، 24 أيلول، سبتمبر 2009.

21. ستتضرر أيضاً تسعة مجتمعات فلسطينية يعيش فيها حوالي 22 ألف نسمة وستواجه وستعاني أيضاً من تقليص حرية الوصول إلى مدينة بيت لحم، وهي المركز الرئيسي لخدمات الصحة والتعليم والأسواق والتجارة. وسيواجه سكان بيت لحم الذين يعيشون «على الجانب الفلسطيني» من الجدار كذلك تقليصاً لحرية الوصول إلى أراضيهم وراء الجدار. لمزيد من المعلومات عن تأثير الجدار على محافظة بيت لحم أنظر: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقييد الحيز: البناء في المناطق الحضرية وتفتيت المناطق الزراعية في محافظة بيت لحم، أيار/مايو 2009. http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_bethlehem_shrinking_space_may_2009_english.pdf

22. لمزيد من المعلومات حول أثر الجدار على قلقيلية، أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية/الأونروا، أربع سنوات بعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن الجدار، التحديث 8، آب/أغسطس 2008، صفحة 12. وبيت لحم أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: تقليص الحيز: تقليص المراكز الحضرية وتشتيت المناطق الريفية في محافظة بيت لحم، أيار/مايو 2009. وللقدس، أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: القدس الشرقية: مسألة إنسانية أساسية، آذار/مارس 2011.

23. هذا الرقم هو رقم المجتمعات والأفراد من هذه الفئة التي تمّ تحديدها ومسحها حتى هذا التاريخ على يد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وقد أتمت وحدة مراقبة الجدار في الأونروا مؤخراً مسحاً أكثر تفصيلاً لحملة بطاقة هوية الضفة الغربية "العالقين" في جانب القدس من الجدار.

24. تركت هذه القيود أثراً مدمراً على نحو خاص على النساء، اللواتي انتقلن في العادة للعيش مع عائلات أزواجهن الممتدة بعد الزواج، وبالتالي فصلن عن عائلاتهن، وأصدقائهن ومجتمعاتهن. مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، الحياة وراء الجدار، تشرين الثاني/نوفمبر 2010، ص. 28.

25. تمّ تطوير أسلوب المسح على يد وحدة مراقبة الجدار في الأونروا وقدم كل من أقسام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا التسهيلات لإجرائه. وسيتم إصدار تقرير شامل لاحقاً عام 2011.

26. مقابلة أجريت في 18 نيسان/أبريل 2011

27. مقابلة أجريت في 29 حزيران/يونيو 2011

28. مقابلة أجريت في 23 أيار/مايو 2011

29. مقابلة أجرتها في حزيران/يونيو 2011 وحدة مراقبة الجدار التابعة للأونروا. والمزيد من دراسات الحالة التي أجريت على مجتمعات الضفة الغربية المعزولة في جانب "القدس الشرقية" من الجدار متوافرة في: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، القدس الشرقية: مسألة إنسانية أساسية، آذار/مارس 2011، ص. ص. 24-25؛ 74-75؛ 94-95؛ 103 و114-112.

30. حدّد مسح أجراه في عام 2007 مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا 67 مجتمعاً يقدر عدد سكانها بحوالي 222,000 نسمة في شمال الضفة الغربية وحدها لها أراض معزولة في المنطقة المغلقة الواقعة ما بين الجدار والخط الأخضر. مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والأونروا تقرير خاص: نظام البوابات والتصاريح المتصل بالجدار بعد أربع سنوات: الأثر الإنساني في شمال الضفة الغربية، تشرين الثاني/نوفمبر 2007. وفق البنك الدولي "حوالي 170,000 من الأراضي الصالحة للزراعة تتضرر بسبب الجدار، وهي تقدر بحوالي 10.2 بالمائة من مجمل الأراضي الصالحة للزراعة في الضفة الغربية، بقيمة اقتصادية معدلها 38 مليون دولار أمريكي أي ما يعادل 8 بالمائة من الإنتاج الزراعي الفلسطيني البنك الدولي: الأثر الاقتصادي للمناطق المقيد الوصول إليها في الضفة الغربية، تشرين أول 2008، ص. 16.

16. لمزيد من التفاصيل، أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: خمس سنوات بعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية، ص. 19-16.

17. إنَّ متطلب "تصاريح الزيارة" للدخول إلى "منطقة التماس" يحظر عادة على الأطباء الدخول لتقديم الرعاية المنزلية، ويمنع سيارات الإسعاف من نقل المرضى والفرق الميدانية التي توفر الخدمات الصحية. وكإجراء وقائي، تغادر النساء الحوامل هذه المناطق قبل شهر من موعد الولادة لتجنب حدوث مشاكل. أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومنظمة الصحة العالمية، مستجدات الجدار: ستة سنوات بعد الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية الخاص بالجدار: أثر الجدار على الصحة، تموز/يوليو 2010.

18. في شباط/فبراير بدأت الإدارة المدنية الإسرائيلية تصر على حصول موظفي الأمم المتحدة الحاملين لبطاقات هوية الضفة الغربية على تصاريح للوصول إلى المناطق المعزولة خلف الجدار وبالتالي منع وصول المستفيدين من السكان إلى الخدمات الصحية والاجتماعية التي تقدمها الأمم المتحدة. وقبيل هذا المتطلب كانت وكالات الأمم المتحدة تنسق دخول بعض هؤلاء الموظفين إلى هذه المناطق من خلال إبلاغ مكتب التنسيق والارتباط المعني قبل يوم عبر الهاتف بطلب الوصول. وقد رفع هذا الشرط في حزيران/يونيو وتمكنت وكالات الأمم المتحدة من الدخول إلى مناطق التماس بالتنسيق فقط وبدون تنسيق في بعض الحالات.

19. أثر توسيع تعيين "منطقة التماس" في شباط/فبراير 2009 على عدد محدود فقط من الناس: عدد قليل من الأماكن بين الجدار والحدود البلدية لمدينة القدس بمجموع للسكان بلغ قرابة 500 شخص وثلاثة أسر (حوالي 100 شخص) في بيت يطير في الخليل.

20. في حزيران/يونيو 2009، وفي أعقاب التماس قدمه مجلسا السواحة وأبو ديس المحليان، أبلغت الدولة محكمة العدل العليا أنها قررت تجميد بناء الجدار حول معاليه أدوميم، بسبب قيود تتعلق بالميزانية واحتياجات أخرى تواجهها المؤسسة العسكرية. بتسليم، إسرائيل تواجه قيود فيما يتعلق بالجدار العازل في منطقة معاليه أدوميم، 24 أيلول، سبتمبر 2009.

21. ستتضرر أيضاً تسعة مجتمعات فلسطينية يعيش فيها حوالي 22 ألف نسمة وستواجه وستعاني أيضاً من تقليص حرية الوصول إلى مدينة بيت لحم، وهي المركز الرئيسي لخدمات الصحة والتعليم والأسواق والتجارة. وسيواجه سكان بيت لحم الذين يعيشون «على الجانب الفلسطيني» من الجدار كذلك تقليصاً لحرية الوصول إلى أراضيهم وراء الجدار. لمزيد من المعلومات عن تأثير الجدار على محافظة بيت لحم أنظر: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقييد الحيز: البناء في المناطق الحضرية وتفتيت المناطق الزراعية في محافظة بيت لحم، أيار/مايو 2009. http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_bethlehem_shrinking_space_may_2009_english.pdf

22. لمزيد من المعلومات حول أثر الجدار على قلقيلية، أنظر تقرير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية/الأونروا، أربع سنوات بعد الرأي

النسخة الملزمة للتقرير هي النسخة الإنجليزية

http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_barrier_update_july_2011_english.pdf



أبو ديبس، تصوير: ج. سي، تورناي 2009

الأمم المتحدة
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
الأراضي الفلسطينية المحتلة



هاتف +972 (0) 2 582 9962
فاكس +972 (0) 2 582 5841
ochaopt@un.org

ص.ب. 38712
القدس الشرقية 91386
www.ochaopt.org